عليه السلام كان موضوعا في جوف الكعبة ولعل هذا هو الوجه في
تخصيص هذا الموضع بالتحويل سوار كان المحول عمر رضي الله عنه
او رسول الله صلى الله عليه وسلم وهل وقع في فتح الباري كان المقام
من عهد ابراهيم لزيق البيت فعاده الى عادته عمر رضي الله عنه فلا يأتي
ان يكون في اثنا ثم في الموضع الذي هو اليوم قوله روى ابو نعيم الخ
الذي اخرجه ابو نعيم في الدلائل من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله فلا تتخذوه مصلى اي اتخذوه فصلوا بالصلوة فيه تبركا وتيمنا
بموطئ قدم ابراهيم عليه السلام كذا في الكشاف قوله وقيل الخ
عطف على قوله وهو امر استحباب مرتضاه لانه تفسير المصلى
بالصلوة مخصوصة من غير دليل وفرائه عليه السلام بهذه الآية حين
اذن وكفى الطواف لا يقتضي تخصيصه بها قوله لما روى جابر الخ
مسلم قوله في وجوبها قولان اصحهما انه ليس بواجب بل مندوب
قوله وقيل مقام الحج الخ قاله المخفي ومعنى الآية حينئذ
اداء العبادات فيه لمن تيسر لها او وجوب التوجه اليه للافاقي
كما في قراءة واتخذوا على صيغة الماضي مرتضاه لكونه حال المقام على
غير المتعارف قوله قيل موافقا عرفه ومزدلفة والحجارلا يقيه
السلام قائم فيها ودعا فاله عطاء مرتضاه لكونه صفا للمقام والمصلى
على المتبادر قوله امرنا بها العهد الموثق واذا عدي بالى كان معناه
التوصية كذا في التاج وام المعاني ولكن هذه التوصية طريق الامر
فسره بالامر قوله بان طهرا يعني ان مصدرية وصلت بفعل الامر بدلا
عن مورده وهذا على مذهب سيبويه وابو علي حيث جوزا كون
صلة الحروف المصدرية امرا او نهيا والجمهور منعوا ذلك مستدلين
بانه اذا اشتبك منه مصدر فات معنى الامر فكيف ان كونه مع الفعل
بتاويل المصدر لا يستدعي ان يتحد معناهما لضرورة عدم دلالة المصدر
على الزمان مع دلالة الفعل عليه واما تقديرا فلما وجد مدخول ان

مدخول ان المصدرية فيقتضي ان ان يكون الماء مورية القول الخ كما
قوله ويجوز اه اشار الى ضعفه لان ان المصدرية مشروطة بان لا يكون
مدخولها تفسيرا للمفعول مقدرا او ملفوظا بعد الملفظ بعد على سبيل التنازع
وبلو ذي مؤداه فتحتاج الى تقدير المفعول باعتبار معنى التواخي العهد
اي فعلنا لهما شيئا هو ان طهرا بيتي اه قوله طهرا آه الخ فتطهير على معنى
التخلي واللام في للطائفين لام العلة اي طهراه لاجلهم قوله او
اخلصاه او لاعدا هما اهل الشرك والريب ان يراجعوه فيه فتطهير
عبارة عن ازمه واللام صلة المفهمين اه في التاج التكوف
بالزاي والشين وروى فراجيزي كردن وكرجيزه راماندن وداعي
مضم شدن قوله اي للمصلين يعني ان الركعين الاعظمين كناية عن
الصلوة وانما ترك العاطف بينهما والعلة تكثير التعبير على التفسير
صلوة ذات ركوع وسجود لا صلوة اليهود قوله بريد البلد والمكان
فعلى الاول يكون الدعوة بعد صيرورته بلدا اذ المطلوب قوله كونه
وامن على طبق ما في سورة ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا
الآية يضيد المبالغة اي بلدا كاملا في الامن كناية قيل اجعله بلدا معلوما
الانصاف بالامن مشهورا بكونه كذلك كان هذا اليوم يوما جاريا على
الثاني قيل صيرورته بلدا اي اجعل هذا المكان القفر بلدا امنا
والمدعو به البلدية مع الامن كخلاف ما في سورة ابراهيم وانت
ان تجعل في سورة ابراهيم هذا البلد اشارة الى امر مقدر في الذهن
كما يدل عليه قوله رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع
فتطابق الدعوتان على هذا الوجه ايضا قوله والامن لما كان الامن
صفة الآمن للبلدة اقول امنا بانية اما للنسبة كلابن وتامر او على
الاسناد المجازي الى المكان كما في ليل نائم الى الزمان فجوز عطف
على من آمن مفعولين قاله تعالى نيابة عن ابراهيم وغليما لكناية قال
قل وارزق ومن كفر فانا مجاب قوله والمعنى وارزق بصيغة المتكلم

Copyright © King Saud University